إذا استهل المولود ورث

عن جابر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا اسْتَهَلَّ المَوْلُودُ وَرِثَ».

[صحيح] [رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه]

دل الحديث على أنه إذا استهل المولود أي إذا بكى عند ولادته أو عطس أو صاح ونحو ذلك، وهو كناية عن ولادته حيًّا، فإنه يستحق الميراث بذلك، لتحقق حياته، وهذا هو شرط الميراث بالنسبة للوراث، والحديث دليل على أنه إذا استهل السقط ثبت له حكم غيره في أنه يرث، ويقاس عليه سائر الأحكام من الغسل والتكفين والصلاة عليه، ويلزم من قتله القود أو الدية.

معاني الكلمات

استهل المولود استهل الصبي: رفع صوته بالبكاء، وصاح عند الولادة، والاستهلال: هو رفع الصوت.

ورث بفتح الواو وكسر الراء، الإرث لغة: البقاء، فالوارث هو الباقي. وشرعا: حق يثبت لمستحق بعد موت من كان له ذلك؛ لقرابة بينهما، أو نحوها.

http://sunnah.global/hadeeth/ar/show/64722